

شرح كتاب الصيام من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 5

محمد بن صالح العثيمين

دينى ان تقول متهاون بالصراع لا يصل رحمه ده بروالديه وما اشبهه هذا هذى الغيبة ذكرك اخاك بما يكره في غيبته ولا في حضوره؟ في غيبته ولها تسمى غيبة فعلة - 00:00:01

من الغيب اما في حضرته فلا تسمى غيبة وانما تسمى سبا وشتما ولها قال النبي عليه الصلاة والسلام ان امرؤ سابه يعني الصائم سابه او قاتله فليقل اني امرؤ صائم - 00:00:25

طيب رجل اغتاب شخصا في مجلس تقول انه خرج عن العدالة ما لم ما لم يتبع من ذلك ما لم يتبع من ذلك هذا هو العدل يقول الفقهاء ايضا يزيدون على ذلك - 00:00:42

ولم يخالف المروءة لم يخالف المروءة فان خالف المروءة فانه ليس بادل ومثلوا لذلك بمن يأكل في السوق يأكل في السوق ومثلوا ذلك ايضا بمن يتمسخر بالناس تقلد اصواتهم وما اشبه ذلك - 00:01:07

قالوا هذا ساقط المروءة فيكون ساقط العدالة وظاهر كلام احمد فيمن ترك الوتر انه رجل سوء لا ينبغي ان تقبل له شهادة ان من ترك عبادة مؤكدة فانه تسقط عدالته - 00:01:44

ولكن ينبغي ان يقال ان الشهادة في الاموال ليست كالشهادة في الاخبار الدينية الاموال ينبغي ان نشدد لا سيما في وقتنا هذا فاما اكثر الذين يشهدون زورا لكن في الاخبار الدينية - 00:02:07

يبعد ان الانسان يكذب فيها الا ان يكون هناك مغريات يجب ان يكذب مثل ما يقال انه في بعض الدول اذا شهد شخص بشهادة بدخول رمضان اعطوه مكافأة او بشهادة شوال اعطوه مكافأة - 00:02:26

هذا ربما تغرى ضعيف الایمان فيشهد بما لم يره طيب يشترط مع العدالة وهي قد فاتت المؤلف رحمة الله ان يكون قوي البصر بحيث تصدق دعوة انه رأه قوي البصر - 00:02:51

فان كان ضعيف البصر فانه وان كان عدلا لا تقبل لانه اذا كان ضعيف البصر وهو عدل فانه فاننا نعلم انه متوهם لكن لعدالته خاف ان يتعلق بذمته شيء فشهد بما هو متوهם فيه - 00:03:22

اليس كذلك؟ يرحمك الله لهذا لا بد مع العدالة من قوة البصر بحيث يتحمل صدقه فيما ادعاه والا فلا فلو جاءنا رجل اعمش رجل اعمش ضعيف البصر لكنه عدل في دينه - 00:03:45

لا يخل بواجبه ولا ينتهك محrama وقال لقد رأيت الهلال قلنا هات غيرك قد تفتح في ديني ماذا اقول له لا اذا صوم الناس كيف ربك؟ يقول هو القاضي خاف الله - 00:04:09

فيقول له انا اشك بادراكك لهذا اقبح في روبيتك ولا معه وان شاء ان يختبره اختبره فيضعوا له علامة في الجدار يكون بينه وبينه كما بيني وبين الجدار كم ارى - 00:04:34

ثلاثة متر علامة كبيرة علامة استفهام تقول ما هذه فيقول هذا رقم تسعة نعم آهل يكون هذا ثقة لا ما هو موثقة فلا نقبله وان كان عدلا في دينه - 00:04:54

وعندنا وعندها في ذلك دليل من القرآن وهو ان الله عز وجل جعل القوة والامانة من مسوغات اجراء ما يتربت على العمل في قصة آموس مع صاحب مدین قال ابنت احدى ابنتيه يا ابتي - 00:05:18

تستأجره ان خير من استأجرت القوي الامين وقال العفريت من الجن الذي التزم ان يأتي عشر بعرش ملك السبع قال واني عليه لقوى

امين فهذان الوصفان ركنان في كل عمل. ومنها الشهادة. طيب اذا نقول ببرؤية عدل - [00:05:51](#)
هات المؤلف ان يقول قوي البصر لكن لو اراد شخص ان يعتذر عن المؤلف ويقول ان العدل اذا كان ضعيف البصر فلا يمكن ان يشهد
بما لم يرى ما تقولون - [00:06:18](#)

نقول لا هذا ليس بعذر لان العدل اذا توهם وتخيل انه رأى الهلال فسوف يصر على انه رآه لما عنده من الدين الذي ارى انه من من
الواجب عليه ان يبلغ لاجل - [00:06:39](#)

ان يصوم الناس او يفطر الناس فلا بد من من اضافة طويل البصر طيب قال ولو انتي قوله ولو ما في سؤال يا اخي سؤال
بعد الاب بعد النساء - [00:06:57](#)

ولو انتي لو غالبا ما تأتي اشارة للخلاف والمسألة كذلك في هذه في هذا قوله ولو انتي اشاره خلاف فان بعض العلماء يقول الانشي لا
تقبل شهادتها في رؤية الهلال - [00:07:15](#)

لا لا رمضان ولا لا غيره لان الذي رأى الهلال في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم رجل فلا يقبل الا الرجال ولان النبي صلى الله عليه
والله وسلم قال - [00:07:42](#)

فان شهد شاهدان فصوموا وافطروا شاهدان والمرأة شاهدة وليست شاهد شاهدان ولكن الفقهاء رحمهم الله فقهاء المذهب يقولون
ان هذا خبر ديني يستوي فيه الذكور والإناث كما استوت الذكور والإناث في الشهادة. في الرواية - [00:08:05](#)

في الرواية والرواية خبر ديني فكذلك اه الخبر لرؤيه الهلال ولهذا لم يشترطوا لرؤيه هلال رمضان لم يشترطوا ثبوت ذلك عند
الحاكم ولا لفظ الشهادة بل قالوا لو سمع شخصا ثقة يقول يحدث الناس بمجلسه - [00:08:38](#)

انه رأى الهلال فانه يلزمته ان يصوم بخبره وهذه المسألة تحتاج الى تحريض يعني كون الانسان اذا سمع شخصا يخبر بأنه رأى
الهلال رأى هلال رمضان فانه يلزمته الصوم حديث - [00:09:05](#)

نظر لانه لا بد ان تضبط الامر ويقال لا بد ان يذهب هذا الشاهد الى الحاكم ليحكم ببرؤيته قال وان صاموا نعم فان صاموا بشهادة
واحد ثلاثة يوما فلم يرى الهلال او صاموا لاجل غيم لم يفطروا - [00:09:22](#)

ان صاموا ان صاموا اي الناس بشهادة واحد اي في دخول شهر رمضان ولم يرى الهلال حين اتموا ثلاثة فانهم لا يفطرون بل يصومون
واحدا وثلاثة يوما فان لم يرهلها - [00:09:52](#)

صاموا اثنين وثلاثة يوما بنى نعام كيف طيب ربما يكون اخطأوا في شعبان. يكون في خطأ في شعبان يوم وفي دخول رمضان
يوم. هذان يومان. على كل حال قال اذا صاموا بشهادة واحد - [00:10:15](#)

ثلاثة يوما ولم يلاحظان وجب عليهم ان يصوموا واحدا وثلاثة يوما لماذا لانه لا يثبت خروج الشهر الا بشهادة رجلين وهذا الصوم
مبني على شهادة رجل فهو مبني على سبب لا يثبت به خروج الشهر - [00:10:41](#)

واضح؟ طيب الان الصيام ثابت بشهادة واحد والافطار لا يثبت الا بشهادة اثنين. اذا لا تبطل يعني اذا افطرت فقد بنيت على شهادة
واحد اذا افطرت فقد بنيت على شهادة واحد - [00:11:10](#)

هذا هو المشكور من المذهب وعرفتم التعليم وقال بعض اهل العلم بل اذا صاموا ثلاثة يوما بشهادة واحد لزمهم الفطر لان الفطرة
هنا تابع للصوم ومبني عليه والصوم ثبت بطريق شرعي - [00:11:33](#)

مقبول ويثبت تبعا ما لا يثبت استقلالا فشهادة الشوال نعم لا تقلب الا برجلين لكن لما ثبت دخول شهر رمضان شرعا كان ذكره
مبنيا على اصل شرعي فيكون خروجه مبنيا على هذا الاصل تبعا - [00:11:57](#)

ويثبت تبعا ما لا يثبت استقلالا وهذا القول هو الصحيح انهم اذا صاموا بشهادة واحد ثلاثة يوما لزمهم الفطر لان الشهر لا يمكن ان
يزيد على ثلاثة يوما كذلك اذا صاموا لاجل غيب - [00:12:24](#)

اذا صاموا لاجل الغيب فانهم لا يفطرون وهذا الذي قالوه نوافعهم عليه هذا نوافعهم عليهم في اول شهر ليس مبنيا على
بينة وانما هو احتياط كما ذكروا انه يصومه احتياطا - [00:12:48](#)

حكما ظنيا وعلى هذا فاذا صاموا لاجل غيب لم يفطروا. لو صاموا ثلاثة يومنا وعلى القول الصحيح هل هل تأتي هذه المسألة لماذا؟
لأنهم لن يصوموا لن يصوموا ولادة الغيب - 00:13:16

فهذه المسألة انما تأتى على قول من يلزمهم بالصيام يوم الغيب. نعم هذا بعض العلماء في اه شهادة رجل في السياحة وفي السواك لا يلزم جهاد الجيش اللي عنا هذا الرجل غير عادل عنده تهاون في الواجبات. اذا قال هو اني رأها فتعالى يبالي الاولى - 00:13:36
ايه اذا كان في سواه يعني عنده تهاون في الواجبات منذ اقول صحيح. نعم. غير صحيح لانه حتى اذا كان غير عادل يمكن يريد ان يضر بالناس فيشهد. ويأكل او معه ما يأكل - 00:14:02

نعم او ما تقولون سؤال يقول اذا كان الانسان غير عادي فان كبيرة ورأي الهلال فهل يلزمها ان يخبر القاضي بانه فعل كبيرة ليبرد شهادته او يسكت ويجعل الحاكم يحكم بالظاهر. نعم. يخبر - 00:14:25

يفضح نفسه نعم مم لا وبلا يتوب ويبلغ اي نعم هذا ان حصل فطيب ان حصل فطيب يعني لو فرض الانسان مبتلا بشرب الخمر والعياذ بالله وهو يعرف انه يترك الخمر - 00:15:03

لكنه رأى الهلال قطعا فهل يلزمها ان يخبر فیأي القاضي ويقول يا حضرة القاضي لقد رأيت الـهـلـالـ يـقـيـنـاـ وـاـنـاـ اـشـرـبـ الخـمـرـ اـيـهـ هـاـ فـيـماـ خـالـفـواـ مـمـكـنـ يـصـومـ لـكـنـ الـكـلـامـ عـلـىـ اـنـ هـلـ يـشـهـدـ عـنـ القـاضـيـ وـلـاـ - 00:15:31

لا هو نعم ان اخبر القاضي ما هو ب قادر شهادتي لكن هل يلزمها ان يخبر او يقول انا تيقنت الان اني رأيت الهدایة هو اذا حصل لقلب خالد ان يتوب الى الله ويخبر هذا هو الواجب - 00:16:06

لكن اذا لم يحصل فالظاهر لانه يلزمها ان يخبر جمهور يخبره بانه يشرب الخمر يلزمها ان يخبر بانه شارب خمر لأن الأحكام تتبعه نعم غدا الصباح - 00:16:21

لا وقلت رأى الـهـلـالـ فـيـ الصـبـاحـ يـوـمـ الـثـلـاثـيـنـ اوـ التـاسـعـ وـالـعـشـرـيـنـ هـلـ يـؤـثـرـ؟ـ يـعـنـيـ هـلـ نـسـتـفـيـدـ مـنـ هـيـثـ لـكـنـ نـسـتـفـيـدـ مـنـ هـيـثـ مـنـ يـقـرـبـ اـنـ يـرـىـ الـلـيـلـةـ اوـ لـاـ يـرـىـ.ـ فـمـثـلـاـ اـذـاـ رـؤـيـ رـفـيـعـاـ - 00:16:48

فهذا يبعث ان يرى لكن اذا لم يرى فان الناس يزداد تحريهم له بعد الغروب - 00:17:12